

Distr.
GENERAL

A/RES/52/159
28 January 1998

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ١٤٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة السادسة (A/52/650)]

١٥٩/٥٢ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف^(١)،

وإذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة، وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(٢)، والاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٣)، ومسؤوليات البلد المضيف،

وإذ تسلّم بأنه ينبغي للسلطات المختصة في البلد المضيف أن تواصل اتخاذ التدابير الفعالة الرامية على الأخص إلى منع وقوع أي أفعال تشكل انتهاكا لأمن البعثات وسلامة موظفيها،

وإذ تلاحظ روح التعاون والتفاهم المتبادل التي وجهت مداولات اللجنة بشأن المسائل التي تمس مجتمع الأمم المتحدة والبلد المضيف،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٦ (A/52/26).

(٢) القرار ٢٢ ألف (د - ١).

(٣) انظر القرار ١٦٩ (د - ٢).

وإذ تأخذ في اعتبارها تزايد الاهتمام البالغ من جانب الكثير من الدول الأعضاء بأعمال اللجنة،

وإذ تضع في اعتبارها أن اجتماعات اللجنة واجتماعات الفريق العامل المعني باستخدام السيارات الدبلوماسية خُصصت للنظر في موضوع "النقل: استخدام السيارات ووقوفها والمسائل ذات الصلة"،

١ - تؤيد توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضيف واستنتاجاتها الواردة في الفقرة ١١٨ من تقريرها^(١)؛

٢ - ترى أن المحافظة على الأحوال الملائمة لأداء الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة أعمالها بصورة اعتيادية هو لمصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، وتطلب إلى البلد المضيف أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أي تدخل في سير عمل البعثات، وأن يشجع السلطات المحلية على الامتثال للقواعد الدولية بشأن الامتيازات والحصانات الدبلوماسية؛

٣ - تعرب عن تقديرها لما يبذله البلد المضيف من جهود، وتأمل في أن تستمر معالجة الشواغل التي تثار في اجتماعات اللجنة بروح من التعاون ووفقاً للقانون الدولي؛

٤ - ترحب بجهود اللجنة الرامية إلى تحديد برامج ميسورة التكلفة للرعاية الصحية للمجتمع الدبلوماسي؛

٥ - تلاحظ أن القيود التي كان البلد المضيف قد فرضها من قبل على سفر موظفي بعض البعثات وموظفي الأمانة العامة المنتمين لجنسيات معينة ظلت سارية المفعول خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتحث البلد المضيف، مرة أخرى، على النظر في أمر رفع قيود السفر هذه، وتلاحظ في هذا الصدد مواقف الدول المتأثرة بهذه القيود ومواقف الأمين العام والبلد المضيف؛

٦ - تطلب إلى البلد المضيف أن يعيد النظر في التدابير والإجراءات المتصلة بأمكان وقوف السيارات الدبلوماسية بغية الاستجابة لاحتياجات المجتمع الدبلوماسي المتزايدة، وأن يتشاور مع اللجنة بخصوص هذه المسائل، وتطلب إلى البلد المضيف أن يتخذ مع السلطات المختصة خطوات لتسوية المشاكل المتعلقة بوقوف السيارات الدبلوماسية، بغية الحفاظ على الظروف الملائمة لأداء الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة لأعمالها بطريقة عادلة وغير تمييزية وكفؤة وتتمشى مع القانون الدولي، مع إيلاء الاعتبار الواجب للامتيازات والحصانات الدبلوماسية والمقترحات المقدمة في اللجنة وفريقها العامل المعني باستخدام السيارات الدبلوماسية؛

٧ - تطلب إلى اللجنة أن تستعرض عضويتها وتكوينها، بمشاركة مراقبين، وأن تنظر في مقترحات بشأن عضويتها وتكوينها، وأن تقدم تقريراً عن نتائج مداولاتها إلى اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يظل على مشاركته النشطة في جميع جوانب علاقات الأمم المتحدة بالبلد المضيف؛

٩ - تطلب إلى اللجنة أن تواصل عملها، طبقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧١؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف".

الجلسة العامة ٧٢

١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧